المملكة المغربية
وزارة العدل
مديرية الشؤون الجنائية والعفو

رسالة دورية 17 س3

الرباط في 14 أبريل 2004

من وزير العدل

إلى

السادة : الوكلاء العامين للملك لدى محاكم الاستئناف

وكلاء الملك لدى المحاكم الابتدائية

الموضوع: حول الاعتقال الاحتياطي على ضوء قانون المسطرة الجنائية الجديد.

سلام تام بوجود مولانا الإمام

وبعد،

بناء على دخول قانون المسطرة الجنائية الجديد حيز التنفيذ ولما كرسه من أحكام قانونية مهمة لتفعيل مجموعة من التدابير الهادفة إلى معالجة ظاهرة الاعتقال الاحتياطي بالشكل الذي يساهم في التخفيف من اكتظاظ المؤسسات السجنية .

يشرفني أن أطلب منكن إفادتي على وجه الاستعجال بالإجراءات والتدابير المتخذة كبديل للاعتقال الاحتياطي فيما يهم :

-أولا: الوضع تحت المراقبة القضائية :

عدد الأشخاص الذين صدرت في حقهم أوامر عن قضاء التحقيق بالوضع تحت المراقبة القضائية.

-ثانيا: مسطرة الصلح:

عدد القضايا التي طبقت فيها مسطرة الصلح، مع بيان عدد الأشخاص الذين شملتهم هذه المسطرة.

-ثالثا: حالة التلبس :

عدد المتهمين الذي توبعوا في حالة سراح مقابل كفالة مالية أو شخصية سواء أمام المحكمة أو من طرف السادة قضاة التحقيق .

ونظرا لما للأمر من أهمية بالغة بكم موافاتي بالمطلوب داخل أجل أسبوع ابتداء من توصلكم، **والسلام.**

مدير الشؤون الجنائية والعفو
الطيب الشرقاوي